

وسائل الشيعة

- [414] غير أصحابي ؟ فكتب: لا تعط الصدقة والزكاة إلا أصحابك (2). [12362] 2 -
- وعنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن عمر، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد قال: سألته عن الصدقة على النصاب وعلى الزيدية، فقال: لا تصدق عليهم بشئ، ولا تسقهم من الماء إن استطعت، وقال: الزيدية هم النصاب. [12363] 3 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن سدير الصيرفي قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): اطعم سائلا لا أعرفه مسلما ؟ قال: نعم اعط من لا تعرفه بولاية ولا عداوة للحق، إن الله عزوجل يقول: " وقولوا للناس حسنا " (1) ولا تطعم من نصب لشئ من الحق أو دعا إلى شئ من الباطل.
- [12364] 4 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن الفضل النوفلي، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، أنه سئل عن السائل يسأل ولا يدري ما هو ؟ فقال: اعط من وقعت في قلبك له الرحمة (1) فقال: اعط دون الدرهم ؟ قلت أكثر ما يعطى ؟ قال: أربعة دوانيق. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (2)، وكذا الذي قبله.
- (1) _____ في نسخة: كتب إليه يسأله عن الزكاة
- والصدقة (هامش المخطوط). (2) في نسخة: لأصحابك (هامش المخطوط). 2 - التهذيب 4: 53 / 141، وأورده في الحديث 5 من الباب 5 من ابواب المستحقين للزكاة. 3 - الكافي 4: 13 / 1، والتهذيب 4: 107 / 306، والمقنعة: 43. (1) البقرة 2: 83. 4 - الكافي 4: 14 / 2. (1) كذا في الاصل، لكن في المخطوط: (له في قلبك الرحمة) وكتب على كلمة (له) في الهامش: " موضع له " واطن انه اشارة الى اختلاف المخطوط لما في الاصل في مكان (له) من الجملة. (2) التهذيب 4: 107 / 307. (*)